حقوق الطفل بالإتحاد الأوروبي: دراسة تحليلية في آليات الحماية القانونية والإستراتيجية

Rights of the child in the European Union: An Analytical Study of Legal and Strategic Protection Mechanisms

نادية ليتيم

جامعة باجي مختار بعنابة (الجزائر)، nadia.litim@univ-annaba.dz

تاريخ الاستلام: 2021/05/07 **تاريخ القبول: 2021/08/04** **تاريخ النشر: 2021/09/25**

ملخص:

إن تجربة الإتحاد الأوروبي في مجال حماية حقوق الطفل تجربة رائدة تستحق كل دراسة واهتمام، فرغم أن الأطفال لا يمثلون سوى 18 % من سكانه، إلا أنه حرص على الاعتراف المبكر بحقوقهم، وتطوير سبل الحماية لهم، من خلال تبنيه عديد من الآليات القانونية المتميزة. ومن هنا تهدف هذه الورقة البحثية إلى دراسة الآليات التي استحدثها الإتحاد حمايَةً للطفل، وتحليل دورها وتقييم فعاليتها.

وقد تم تقسيم الدراسة إلى محورين اثنين: تناول الأول منها الآليات القانونية لحماية الطفل بالإتحاد الأوروبي، في حين خُصص المحور الثاني لدراسة آلياته الإستراتيجية. ولقد توصلت الورقة البحثية إلى عديد من النتائج؛ يذكر منها أن إستراتيجية الإتحاد الأوروبي الجديدة لحقوق الطفل، للفترة الممتدة من 2021 إلى 2027، تتضمن عديد من التدابير ذات الأهداف الطموحة، المتعلقة أساسا بمناهضة جميع أشكال العنف ضد الأطفال، وتعزيز بيئة رقمية آمنة لهم، وتطوير عدالة صديقة تتناسب وأعمارهم، وكذا ضمان المشاركة الفعالة للأطفال في عملية صنع القرار السياسي، من خلال استحداث المنصة الأوروبية للطفل.

كلمات مفتاحية: الإتحاد الأوربي؛ الطفل؛ الحقوق؛ المعاهدات؛ الاستراتيجيات.

Abstract:

This research paper aims to study the European Union' experience in promoting and protecting children's rights. Even though, only 18% of European Union populations are children, it has inspired several effective mechanisms to better protect children both within its borders and across the world.

The paper consists of two sections exploring the European Union's legal and strategic mechanisms. The study concludes that the new European Union Strategy on the Rights of the Child for 2021-2027 contains ambitious measures in order to prevent of and combat violence against children, to ensure safety digital environment, to promote of child-friendly justice, and also to empower children participation in political and democratic life, by inventing the European platform for children.

Keywords: European Union; Child; Rights; Treaties; Strategies.

1- مقدمة

رغم أن نشأة الإتحاد الأوروبي قامت في بداية الأمر على أسس اقتصادية بحتة بالدرجة الأولى، إلا أنه عُني على مر السنين بموضوع حقوق الإنسان عموما وحقوق الطفل على وجه الخصوص، عناية بالغة؛ حيث سعى بصفة دؤوبة إلى ترقية وتعزيز حماية الطفل، وتطوير الاعتراف القانوني بحقوقهم، ليس فحسب على المستوى الداخلي للدول الأعضاء فيه، بل أيضا في علاقاته الخارجية مع دول العالم.

ويمتلك الإتحاد الأوروبي اليوم قناعة راسخة مفادها، أنه لا يمكن بأي حال من الأحوال توفير الحماية اللازمة للأطفال، ما لم تكرس عمليا الآليات القانونية الفعالة الكفيلة بالاعتراف بهذه الحقوق، وبكيفية إعمالها ووضعها حيز التنفيذ، ولعل هذا ما دفعه إلى تطوير عديد من الآليات القانونية المتميزة، التي كان لها وقع الأثر في النهوض بحقوق الطفل، وتعزيز وترقية الحماية المقررة له، موضوع هذه الدراسة.

- أهـــــــــمية المـــــــــوضوع:

تكمن أهمية دراسة آليات الحماية القانونية والإستراتيجية لحقوق الطفل بالإتحاد الأوروبي، في تجربته الفريدة من نوعها في هذا المجال، التي تستحق بالفعل كل دراسة واهتمام، لاسيما فيما يتعلق بمحتوى ومضمون استراتيجيات الإتحاد الأوروبي لحقوق الطفل، خاصة تلك الممتدة للفترة من 2021-2027، والتي تقدم رؤية معاصرة عن أحدث أنواع الحقوق المكرسة للطفل الأوروبي، وآخر ما تم التوصل إليه من تدابير الحماية المخصصة للطفل.

- منـــــــــهج الـــــــــدراسة:

اعتمدت هذه الورقة البحثية أساسا على المنهج التحليلي، وذلك بغية دراسة الآليات القانونية والإستراتيجية للإتحاد الأوروبي لحماية الطفل، والوقوف على محتواها وتحليل مضمونها، ورصد مدى أهميتها، وتقييم مدى في فعاليتها في حماية الطفل.

كما استخدمت الورقة البحثية أيضا أداة تحليل المضمون، وذلك لدراسة أهم استراتيجيات الإتحاد الأوروبي المتعلقة بحماية الطفل، وتبيين ما تضمنته من تدابير متميزة وبرامج وخطط عمل طموحة، لتطوير الحماية المقررة للأطفال بالإتحاد.

- إشكالية الدراسة:

تتعلق الإشكالية الرئيسية لهذه الورقة البحثية بدراسة وتحليل أهم الآليات القانونية والإستراتيجية، التي كرسها الإتحاد الأوروبي حمايةً للطفل، وتحليل مضمونها وتقييم دورها في مجال النهوض بحقوق الأطفال، وتعزيز وترقية سبل حمايتهم. بتعبير آخر، تتمثل الإشكالية الرئيسية لهذه الورقة البحثية فيما يلي: فيما تتمثل آليات الإتحاد الأوروبي القانونية والإستراتيجية المتعلقة بحماية الطفل وما مدى فعاليتها؟

ويتفرع عن هذه الإشكالية الرئيسية، جملة من التساؤلات الفرعية، يذكر من أهمها:

- فيما يتمثل مفهوم الاتحاد الأوروبي للطفل؟

- إلى أي مدى شكلت اتفاقية ليشبونة منعطفا حاسما في مساعي الإتحاد الأوروبي في النهوض بحقوق الطفل؟

- ما هي أهم الأحكام التي تضمنتها الاتفاقية الأوروبية لحقوق الطفل؟

- ما هي التحديات الحالية التي تواجه الإتحاد الأوروبي في مجال حماية الأطفال؟

- فيما تتمثل أهم التدابير التي تضمنتها "إستراتيجية الاتحاد الأوروبي لانترنت أفضل للأطفال" في مجال تطوير المهارات الرقمية للأطفال وتوفير بيئة الكترونية آمنة لهم؟

- كيف يساهم الاتحاد الأوروبي في الوقاية من العنف ضد الأطفال ومناهضته في إطار برنامج "دافني" "Daphné " للفترة الممتدة من 2021 إلى 2027؟

- ما هي الأهداف التي يسعى الإتحاد الأوروبي لبلوغها في مجال حماية الأطفال قبل حلول سنة 2030؟

- تقسيمات الدراسة:

للإجابة على هذه الإشكالية الرئيسية وتساؤلاتها الفرعية، تم تقسيم الدراسة إلى محورين اثنين: يتعلق الأول منهما بدراسة وتحليل آليات الحماية القانونية للطفل بالإتحاد الأوروبي، المتمثلة أساسا في المواثيق والاتفاقيات الدولية، وكذا اللوائح الأوروبية المتعلقة بحقوق الطفل. أما المحور الثاني، فقد خصص للبحث في أهم الآليات الإستراتيجية، التي كرسها الإتحاد الأوروبي لحماية الطفل، ابتداء من سنة 2006 إلى غاية سنة 2021 الجارية.

المطلب الأول: الآليات القانونية لحماية الطفل بالإتحاد الأوروبي

وجب بداية الاعتراف، أن الإتحاد الأوروبي لا يعرف تعريف قانونيا موحدا لمصطلح "طفل"؛ إذ اختلف مفهومه في المعاهدات والاتفاقيات الدولية التي أبرمها، وفي لوائحه القانونية والسوابق القضائية التي كرستها محاكمه القضائية، باختلاف السياق التنظيمي الوارد فيه؛[1] فعلى سبيل المثال اعتبرت اللائحة الأوروبية رقم: 38/2004 المتعلقة بحق مواطني الاتحاد وأفراد أسرهم في التنقل والإقامة بحرية في أراضي الدول الأعضاء، أن الطفل هو كل من "يقل سنه عن واحد وعشرين سنة" وذلك بموجب المادة الثانية منها.[2] في حين عرفت اللائحة القانونية رقم: 30/2007 في المادة الثالثة منها في فقرتها الثانية، الطفل بأنه: "كل شخص لم يبلغ سن الخامسة عشرة من عمره، أو ما يزال بعد خاضعًا

[1] -**Manuel de Droit Européen en Matière de Droits de L'Enfant**, Publié en Juin 2015, Consulté le : 2 Avril 2021, sur Agence des Droits Fondamentaux de L'Union Européenne: https://fra.europa.eu/sites/default/files/fra_uploads/fra-ecthr-2015-handbook-european-law-rights-of-the-child_fr_0.pdf

[2] -Directive 2004/38/CE Relative au Droit Des Citoyens De L'Union et Des Membres de Leurs Familles De Circuler et De Séjourner Librement sur Le Territoire des États Membres Du 29 Avril 2004, **Journal Officiel de L'Union Européenne,** N°: L229/35, Du 29 Juin 2004, Disponible sur : https://eur-lex.europa.eu/LexUriServ/LexUriServ.do?uri=OJ:L:2004:229:0035:0048:fr:PDF

للتعليم الإجباري بدوام كامل بموجب ما يفرضه التشريع الوطني."[1] أما فيما يتعلق بالمعاهدات والاتفاقيات الدولية المعنية بحقوق الطفل التي اعتمدها الإتحاد الأوروبي في إطار مجلس أوروبا، فقد اعتبرت الطفل كل من لم يبلغ بعد سن الثامنة عشر، وفي ذلك تماشيا مع أحكام المادة الأولى من اتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الطفل لسنة 1989 التي صادق عليها الإتحاد الأوروبي، والتي كان لها الدور الرائد في الانتشار الواسع لمصطلح الطفل والاعتراف القانوني بحقوقه.[2] ومهما يكن من أمر اختلاف التعريفات القانونية لمصطلح "الطفل،" فقد نجح الإتحاد الأوروبي على مر السنين في تبني عديد من المواثيق والاتفاقيات الدولية، وكذا كثير من اللوائح القانونية المتعلقة بترقية حقوق الأطفال، وتعزيز سبل حمايتهم.

الفرع الأول: المواثيق والاتفاقيات الدولية المعنية بحقوق الطفل بالإتحاد الأوروبي

لا جدل من أن الإتحاد الأوروبي يحتل اليوم مكانة رائدة عالميا، بالنظر إلى العدد الكبير من المواثيق والمعاهدات والاتفاقيات الدولية التي اعتمدها لحماية الطفل وتعزيز حقوقه. وما يلاحظ عموما على هذه الاتفاقيات، أن البعض منها انفرد بإبرامها الإتحاد الأوروبي؛ وهي تتعلق فقط بالدول الأعضاء فيه، في حين أن البعض الآخر أبرمها الإتحاد في إطار عضويته بمجلس أوروبا، وهي منظمة حقوقية أوروبية تضم جميع الدول الأوروبية البالغ عددها سبعة وأربعون دولة، بما في ذلك دول الإتحاد الأوروبي جميعها السبع والعشرون.

أولا.مواثيق واتفاقيات حقوق الطفل الخاصة بالإتحاد الأوروبي:

يتوجب بداية الاعتراف، أن الهدف من إنشاء الإتحاد الأوروبي كان هدفا اقتصاديا بحتا، ولعل هذا ما يفسر خلو المعاهدات الأصلية المؤسسة له من أية إشارة لا من قريب ولا من بعيد، إلى حقوق الإنسان عموما، وحقوق الطفل على وجه الخصوص، وهذا ما فسر أيضا تأخر اهتمام الإتحاد الأوروبي بحماية حقوق الأطفال على المستوى الاتحادي، لكنه شهد على مر السنين، تحولا للوحدة الاقتصادية إلى وحدة سياسية، أخذت تمنح بشكل متزايد أهمية متصاعدة لمسألة حقوق الإنسان.[3]

وفي الواقع، شكل كل من ميثاق الحقوق الأساسية للإتحاد الأوروبي واتفاقية ليشبونة لسير الإتحاد الأوروبي أهم محطتين فاصلتين في تاريخ الإتحاد الأوروبي، في مجال الاعتراف بحقوق الطفل وترقية الحماية المقررة له.

---

[1] -Directive2007/30/CE Relative à La Protection Des Jeunes Au Travail Journal Officiel de L'Union Européenne Du 20 Juin 2007**, Journal Officiel de L'Union Européenne**, N°: L165/21, Du 27 Juin 2007, Disponible sur :https://eur-lex.europa.eu/legal-content/FR/TXT/PDF/?uri=CELEX:32007L0030&from=FR

[2]-Dekeuwer-Défossez, Qu'est-ce Que Les Droits De L'Enfant ? Presses Universitaires, Paris, 2010,p.3.

[3]- Dorsi Delphine, L'Engagement du Conseil de l'Europe et de L'Union Européenne Pour La Promotion et La Protection des Droits de L'Enfant, **Journal du Droit des Jeunes,** Association Jeunesse et Droit, Paris, N°: 270, 2007, p.34, disponible sur : https://www.cairn.info/revue-journal-du-droit-des-jeunes-2007-10-page-31.htm

1. ميثاق الحقوق الأساسية للإتحاد الأوروبي:

يحضى ميثاق الحقوق الأساسية للإتحاد الأوروبي" La Charte des droits fondamentaux de l'Union européenne" لسنة 2000 بأهمية خاصة؛ إذ يكرس كافة الحقوق غير القابلة للتجزئة لجميع مواطني الاتحاد الأوروبي، المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية.[1] بل ويعد الميثاق ُالنص القانوني الأول على مستوى الاتحاد الأوروبي، الذي احتوى على أحكام محددة متعلقة بحقوق الطفل، وهي أحكام ملزمة يتعين على الدول الأعضاء بالإتحاد الأوروبي التقيد بها واحترامها؛ إذ تتمتع بنفس القيمة القانونية التي تحضى بها غيرها من الأحكام الواردة في المعاهدات والاتفاقيات الدولية التي أبرمها الإتحاد الأوروبي.[2]

ويمكن أن يذكر من بين الحقوق المعترف بها للطفل بموجب أحكام ميثاق الحقوق الأساسية للإتحاد الأوروبي: الحق في الحياة (المادة الثانية)، الحق في حظر التعذيب أو المعاملة المهينة الماسة بالكرامة الإنسانية (المادة الرابعة)، حظر العبودية والأعمال الشاقة (المادة الخامسة)، الحق في التعليم (المادة الرابعة عشر)، حظر التمييز على أساس الجنس أو العرق أو اللون أو الأصل، أو الخصائص العرقية أو الاجتماعية أو الجينية، أو اللغة أو الدين أو الانتماء إلى أقلية أو الإعاقة أو السن، وغيرها من أسباب التمييز (المادة الواحدة والعشرون)، الحق في الصحة (المادة الخامسة والثلاثون) وغيرها من الحقوق الأخرى.

كما نصت المادة الرابعة والعشرون من ميثاق الحقوق الأساسية للإتحاد الأوروبي الموسومة بـــــــــــــ"حقوق الطفل" على ما يلي: "1. للأطفال الحق في الحماية والرعاية اللازمتين لرفاهيتهم، ومن حقهم التعبير عن رأيهم بحرية، في كافة المسائل التي تخصهم، على أن يراعى في ذلك سنهم ومدى نضجهم.

2. يجب أن تحضى المصلحة الفضلى للطفل بالأولوية في جميع الأعمال المتعلقة بالأطفال سواء قامت بها السلطات العامة أم المؤسسات الخاصة.

3. لكل طفل الحق في الحفاظ على علاقات شخصية واتصالات مباشرة ومنتظمة مع كلا والديه، ما لم يكن ذلك ضد مصلحتهما."[3]

ويلاحظ أن هذه المادة قد كرست عديد من الحقوق الاجتماعية للطفل بالإتحاد الأوروبي، مؤكدة على مبدأ أساسي وحيوي في تكريس الحماية للطفل، وهو مبدأ المصلحة الفضلى للطفل، والذي يتضمن من جهة أولى اعتبار

---

[1]- Marie-José Schmitt, **La Charte Des Droits Fondamentaux: Un Guide De Lecture,** Publié en Mai 2008, Consulté le 6 Avril 2021, sur : Le Conseilde L'Europe, Disponible à : https://rm.coe.int/16802f5c61

[2]- Manuel de Droit Européen en Matière de Droits de L'Enfant,op.Cit, p.21.

[3]-Charte Des Droits Fondamentaux du 26 Octobre 2012, **Journal Officiel de L'Union Européenne,** N° : C326/391, Du 26 Octobre 2021, Disponible à : https://eur-lex.europa.eu/legal-content/FR/TXT/PDF/?uri=CELEX:12012P/TXT&from=FR

مصلحته العليا فوق كل اعتبار آخر. كما يستوجب من جهة ثانية، أن تراعي كافة التدابير والإجراءات المتخذة المصلحة الخاصة للطفل، وأن تتلاءم مع احتياجاته.

إضافة إلى ما سبق، حظرت المادة الثانية والثلاثون من ميثاق الحقوق الأساسية للإتحاد الأوروبي عمالة الأطفال، واستغلالهم لتأدية الأعمال الشاقة والخطرة، حيث نصت على ما يلي: "لا يجب أن يقل الحد الأدنى لسن القبول في العمل عن العمر التي تنتهي عنده فترة التعليم الإلزامي، دون الإخلال بالقواعد الأكثر ملائمة للشباب وباستثناءات محددة. يجب أن يستفيد الشباب الذين يتم قبولهم في العمل، من ظروف العمل الملائمة لأعمارهم، وأن تتم حمايتهم من الاستغلال الاقتصادي، أو من أي عمل من المحتمل أن يضر بسلامتهم أو صحتهم، أو يؤثر على نموهم البدني أو العقلي أو الأخلاقي أو الاجتماعي، أو يعرض تعليمهم للخطر."[1]

وهكذا، يلاحظ أن ميثاق الحقوق الأساسية للإتحاد الأوروبي قد أولى عناية خاصة بحقوق الطفل، إذ كرس تقريبا كافة الحقوق الاجتماعية للطفل، و لم يكتفي بالاعتراف له بنفس الحقوق التي يتمتع بها غيره من فئات المجتمع، بل وتضمن أحكاما خاصة تقرر حقوق متميزة يتمتع بها الأطفال دون غيرهم.

2. اتفاقية ليشبونة لسير الإتحاد الأوروبي:

لقد شكلت اتفاقية لشبونة لسير الإتحاد الأوروبي " Le Traité de Lisbonne sur le fonctionnement de l'Union européenne " التي دخلت حيز التنفيذ في الفاتح من شهر ديسمبر سنة 2009 وحلت محل الاتفاقية المنشئة للجماعة الأوروبية، تغييرا جذريا في الاتحاد الأوروبي مؤسساتياً وإجرائياً ودستورياً، وقد عزز هذا التطور قدرة الاتحاد الأوروبي على النهوض بحقوق الطفل، لاسيما من خلال إدراج "حماية حقوق الطفل" من قبيل الأهداف العامة التي يسعى الاتحاد الأوروبي لبلوغها.[2] وفي هذا الصدد، نصت الفقرة الثالثة من المادة الثالثة من اتفاقية ليشبونة على ما يلي: " يسعى الإتحاد لمحاربة التهميش الاجتماعي والتمييز، وتعزيز العدالة والحماية الاجتماعية، والمساواة بين المرأة والرجل والتضامن بين الأجيال، وكذا حماية حقوق الأطفال."[3] ومعنى ذلك، أن هذه المادة المذكورة تعترف صراحةً بصلاحية الإتحاد الأوروبي بحماية حقوق الطفل، حتى في علاقاته الخارجية. وعليه، فإنه يتوجب من الآن فصاعدا، على جميع مؤسساته والدول الأعضاء فيه احترام حقوق الطفل، وعدم الإخلال بها.[4]

---

[1]- Charte Des Droits Fondamentaux du 26 Octobre 2012, Op .cit.

[2]- Manuel de Droit Européen en Matière de Droits de L'Enfant,op.Cit, p.p.21-22.

[3]- Traité Sur L'Union Européenne**, Journal Officiel de L'Union Européenne**, N° : C 326/13, Du 26 Octobre 2021, Disponible à : https://eur-lex.europa.eu/resource.html?uri=cellar:2bf140bf-a3f8-4ab2-b506-fd71826e6da6.0002.02/DOC_1&format=PDF

[4]-Morin Soujata, L'Union Européenne et Les Droits de L'Enfant, **Journal du Droit des Jeunes**, Association Jeunesse et Droit. Paris, N°: 322, 2013, p.45, Disponible sur: https://www.cairn.info/revue-journal-du-droit-des-jeunes-2013-2-page-44.htm

وفي الحقيقة، تعتبر اتفاقية ليشبونة من أهم الخطوات التي اتخذها الاتحاد في مجال تعزيز حقوق الأطفال، الذين يمثلون نسبة 18.3 % من سكانه، خاصة وأنها ساهمت في إعطاء مكانة متميزة للطفل في التسلسل الهرمي للمعايير القانونية الأوروبية، طالما أنها أشارت صراحة وبصفة مباشرة إلى حماية الطفل بمقتضى بنودها، وهي التي تعد القانون الأساسي الأسمى الذي يحكم الإتحاد الأوربي وينظم سيره، ويعلو على جميع قوانينه الأخرى. كما منحت هذه الاتفاقية أيضا لحقوق الطفل من الناحية المبدئية، نفس الأهمية التي تحضى بها مسألة استكمال وتعزيز السوق الداخلية الموحدة للإتحاد الأوروبي، وهو هدف تم إدراجه في نفس نص المادة الثالثة من معاهدة الاتحاد الأوروبي، السابق الإشارة إليها، وهي المادة التي تحدد الأهداف العامة للإتحاد الأوروبي.[1]

ثانيا. معاهدات واتفاقيات حقوق الطفل في إطار مجلس أوروبا:

لقد أبرمت الدول الأوروبية السبع والأربعون بما فيها دول الإتحاد الأوروبي، عديد من الاتفاقيات والمعاهدات الدولية التي تنطبق على الأطفال تحديدًا؛ وقد تم تبني بعضها أساسا لتنفيذ نص المادة الرابعة من اتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الطفل، والتي يلتزم الدول الأطراف بمقتضاها باتخاذ التدابير اللازمة لتنفيذ الحقوق المعترف بها بمقتضى أحكام اتفاقية الأمم المتحدة.[2] ويمكن أن يذكر من أهم هذه الاتفاقيات المعنية بحقوق الطفل ما يلي:

1. الاتفاقية الأوربية بشأن ممارسة حقوق الطفل:

تعتبر الاتفاقية الأوربية بشأن ممارسة حقوق الطفل " Convention européenne sur l'exercice des droits des enfants" لعام 1996، والتي دخلت حيز النفاذ في الفاتح من شهر جويلية عام 2000، من الصكوك القانونية البالغة الأهمية في مجال حماية حقوق الطفل على المستوى الأوروبي، إذ تلعب دورا حيويا في تعزيز كثير من الحقوق الإجرائية الإضافية للأطفال، لاسيما الحق في أن يكونوا طرفًا في الإجراءات أمام السلطات القضائية. كما تشجع الدول الأعضاء على إنشاء هيئات وطنية لتعزيز ممارسة حقوق الأطفال.[3]

وبتعبير آخر، يمكن تلخيص أهم ما تتميز به هذه الاتفاقية فيما يلي:

- تنطبق الاتفاقية الأوربية بشأن ممارسة حقوق الطفل، وفقا لما تنص عليه المادة الأولى منها، على جميع الأطفال الذين لم يبلغوا بعد سنة الثامنة عشر، وتهدف إلى تعزيز حقوق الطفل، بما يخدم مصلحتهم الفضلى؛

[1]-Petitcol Rémi, **La Place des Droits de L'Enfant dans Le Droit de L'Union Européenne**, Publié le: 7 Juillet 2017, Consulté le : 9 Avril 2021, sur Organisation EU-Logos Athéna, Disponible à : https://www.eu-logos.org/2017/07/07/la-place-des-droits-de-lenfant-dans-le-droit-de-lunion-europeenne/

[2]- Dorsi Delphine, Op.cit, p.34.

[3]-Zani Mamoud, La Promotion des Droits de L'Enfant à La Lumière de La Convention Européenne sur L'Exercice des Droits des Enfants, **Journal du Droit des Jeunes**, Association Jeunesse et Droit, Paris , N°: 267, p.29, Disponible à : https://www.cairn.info/revue-journal-du-droit-des-jeunes-2007-7-page-21.htm?contenu=resume

- تضمنت الاتفاقية مجموعة من التدابير المختلفة المتعلقة بتعزيز الحقوق الإجرائية للطفل وتسهيل ممارستها، كحق إبلاغ الطفل وتعبيره عن رأيه في الإجراءات القضائية، وحقة في تعيين ممثل قانوني خاص، بما في ذلك المحاميين، وحقه في الاستعانة بأي شخص يُمكنُه من التعبير عن آرائه أمام المحاكم القضائية، وغيرها من الحقوق الإجرائية الأخرى (المواد 3، 4، و5 من الاتفاقية)؛

- ألزمت الاتفاقية الأوربية بشأن ممارسة حقوق الطفل الدول الأطراف بضرورة استحداث هيئات وطنية " Organes nationaux " تتولى تعزيز المجال التشريعي المتعلق بحقوق الأطفال، وذلك من خلال إبداء الآراء بشأن مشاريع القوانين المتعلقة بممارسة حقوق الطفل، ونشر التوعية بحقوق الأطفال عبر وسائل الإعلام والمجتمع المدني، ومختلف الهيئات التي تتعامل مع قضايا الطفولة، والتي تتولى أيضا سبر أراء الأطفال وتزويدهم بكافة المعلومات المناسبة (المادة 12 من الاتفاقية)؛

- نصت الاتفاقية الأوربية بشأن ممارسة حقوق الطفل على استحداث "اللجنة الدائمة" " Le Comité permanent " التي تتولى السهر على تنفيذ أحكام هذه الاتفاقية ووضعها موضع التنفيذ، كما تتولى أيضا تفسيرها، واقتراح التعديلات التي تراها مناسبة لأحكامها. ومن وظائفها أيضا، تقديم المشورة والمساعدة اللازمة للهيئات الوطنية في تأديتها لمهامها، بموجب أحكام المادة الثانية عشر من هذه الاتفاقية، وكذا تعزيز التعاون الدولي فيما بينها (المادة 16 من الاتفاقية)؛

- أخيرا، من خصوصية هذه الاتفاقية أنها لا تسمح للدول بإبداء أي نوع من التحفظات على أحكامها؛ أي التزام الدول المصادقة بجميع ما ورد فيها من أحكام (المادة 24 من الاتفاقية.[1]

2. اتفاقية حماية الأطفال من الاستغلال والاعتداء الجنسي:

يتوجب بداية القول، أن الدول الأوروبية أعضاء مجلس أوروبا بما في ذلك دول الإتحاد الأوروبي السبع والعشرون، قد أولت عناية بالغة للقضايا المتعلقة بالاستغلال الجنسي للأطفال؛ إذ بعد اعتمادها توصيتين اثنتين لعامي 1991 و2001، رأت أنه من الضروري تطوير صك قانوني ملزم في هذا الصدد، يضمن تحقيق مجال تعاون أكثر فعالية فيما بين الدول الأعضاء، الأمر الذي دفعها إلى إبرام اتفاقية حماية الأطفال من الاستغلال والاعتداء الجنسي " Convention du Conseil de l'Europe sur la protection des enfants contre

[1]-Convention Européenne Sur L'Exercice des Droits des Enfants, Publié en 1996, Consulté le : 20 Avril 2021, sur Conseil de L'Europe, Disponible à : https://rm.coe.int/168007cdbb

l'exploitation et les abus sexuels " في الخامس والعشرين من شهر أكتوبر سنة 2007، والتي دخلت حيز النفاذ في الفاتح من شهر جويلية من سنة 2010.[1]

ويمكن تلخيص أهم ما ورد في هذه الاتفاقية فيما يلي:

- تهدف هذه الاتفاقية إلى منع ومكافحة الاستغلال والاعتداء الجنسيين على الأطفال، وحماية حقوق الأطفال ضحايا الاستغلال والاعتداء الجنسيين، وكذا تعزيز التعاون الوطني والدولي لمناهضة الاستغلال الجنسي الممارس على الأطفال (المادة الأولى من الاتفاقية)؛

- اشتملت اتفاقية حماية الأطفال من الاستغلال والاعتداء الجنسي على مجموعة من التدابير الوقائية، المتعلقة أساسا بنشر الوعي بحماية الأطفال من الاستغلال والاعتداء الجنسي، لاسيما على مستوى جميع من لديه اتصال دائم ومنتظم مع الأطفال؛ سواء في مجال التعليم أو الصحة أو الحماية الاجتماعية أو العدالة وإنفاذ القانون، وكذلك في القطاعات ذات الصلة بالأنشطة الرياضية والثقافية والترفيهية (المادة 5 من الاتفاقية)؛

- ألزمت اتفاقية حماية الأطفال من الاستغلال والاعتداء الجنسي الدول الأطراف باتخاذ التدابير التشريعية الوقائية اللازمة، وغيرها من التدابير الأخرى، التي تتيح ضمان التعليم المبكر للأطفال، لاسيما خلال المرحلة الابتدائية والثانوية، وتوعيتهم بمخاطر الاستغلال والاعتداء الجنسي خاصة في البيئة الرقمية (المادة 6 من الاتفاقية)؛

- إضافة إلى التدابير الوقائية، نصت اتفاقية حماية الأطفال من الاستغلال والاعتداء الجنسي أيضا على عديد من التدابير العلاجية، المتعلقة أساسا بتقديم المساعدة على المدى القصير والطويل، لضحايا الاعتداءات الجنسية من الأطفال، بغية شفائهم الجسدي والنفسي (المادة 14)؛ وتوفير الحماية القانونية اللازمة لهم، خلال جميع مراحل المحاكمة القضائية للجناة وما بعدها (المادة 31)؛

- عددت اتفاقية حماية الأطفال من الاستغلال والاعتداء الجنسي الأفعال والممارسات التي تعتبر من قبيل جرائم الاستغلال والاعتداء الجنسي (المواد من 18 إلى 23 من الاتفاقية)، وشددت على ضرورة التزام الدول الأطراف باتخاذ الإجراءات التشريعية اللازمة وغيرها من التدابير الأخرى، الكفيلة بتوقيع العقوبات المتناسبة والرادعة (المادة 27 من الاتفاقية)؛

- نصت اتفاقية حماية الأطفال من الاستغلال والاعتداء الجنسي على استحداث آلية الأطراف " Comité des Parties" وهي الجهاز المسؤول عن ضمان تنفيذ أحكام هذه الاتفاقية، والمكلف أيضا بتسهيل جمع المعلومات

[1]-Tsitsoura, Aglaïa, Chronique Du Conseil De L'Europe, **Revue Internationale de Droit Pénal**, Association Internationale de Droit Pénal, Belgique, N°: 78, 2007, p.309, Disponible sur: https://www.cairn.info/revue-internationale-de-droit-penal-2007-1-page-309.htm

وتحليلها، وتبادل الخبرات والممارسات الجيدة بين الدول الأوروبية الأطراف، من أجل تحسين قدرتها على الوقاية من الاستغلال الجنسي والاعتداء الجنسي على الأطفال، ومكافحته (المادة 41 من الاتفاقية).[1]

وفي الحقيقة، ينبغي الاعتراف أن كل من اتفاقية حماية الأطفال من الاستغلال والاعتداء الجنسي والاتفاقية الأوربية بشأن ممارسة حقوق الطفل، ما هما سوى نموذجان رائدان يضافان إلى سلسلة الاتفاقيات المتميزة، التي نجحت الدول الأوروبية الأعضاء في مجلس أوروبا، بما فيها دول الإتحاد الأوروبي في تبنيها، والتي استطاعت أن تلعب دورا حيويا في تكريس حماية متميزة للطفل، وأن تساهم في ترقية حقوقه القانونية بشكل ملحوظ، وتتمثل أساسا هذه الاتفاقيات فيما يلي: الاتفاقية الأوروبية بشأن الوضع القانوني للأطفال المولودين خارج إطار الزواج " Convention européenne sur le statut juridique des enfants nés hors mariage" لعام 1975، والاتفاقية الأوروبية بشأن الاعتراف بقرارات الحضانة وإنفاذها وبشأن استعادة حضانة الأطفال" Convention européenne sur la reconnaissance et l'exécution des décisions en matière de garde des enfants et le rétablissement de la garde des enfants" لسنة 1980، واتفاقية العلاقات الشخصية الخاصة بالأطفال " Convention sur les relations personnelles concernant les enfants" لسنة 2003، والاتفاقية الأوروبية بشأن إعادة القصر إلى أوطانهم" Convention européenne sur le rapatriement des mineurs" " لسنة 1970، وكذا الاتفاقية الأوروبية بشأن تبني الأطفال " Convention européenne en matière d'adoption des enfants " لسنة 2008.

ويجدر الإشارة في هذا الصدد، أنه إضافة إلى المواثيق والاتفاقيات الدولية الملزمة السابقة الذكر، تبنى الإتحاد الأوروبي عديد من المبادئ التوجيهية ذات الصلة بحقوق الطفل. ورغم أنها لا تحضى بقوة قانونية ملزمة، إلا أنها مهدت الطريق لاتخاذ عديد من المبادرات المتميزة حماية للطفل، يذكر من ذلك على سبيل المثال"إرشادات الاتحاد الأوروبي بشأن تعزيز حقوق الطفل وحمايتها " " Orientations de l’UE concernant la promotion et la protection des droits de l’enfant" لعام 2007، وكذا "الركيزة الأوروبية للحقوق الاجتماعية" " Le socle européen des droits sociaux" لعام 2017، التي تضمنت إحدى عشر مبدأ اجتماعيا، من بينها المبدأ الحادي عشر الذي جاء فيه: "للأطفال الحق في الحصول على تعليم بأسعار معقولة، وفي التمتع برعاية صحية

[1] -**Convention du Conseil de L'Europe sur La Protection Des Enfants Contre L'Exploitation et Les Abus Sexuels,** 2007, Consulté le : 21 Avril 2021, sur Conseil de L'Europe, Disponible à : https://rm.coe.int/1680084833

مناسبة. للأطفال الحق في الحماية من الفقر. كما يحق للأطفال المنحدرين من عائلات محرومة الاستفادة من تدابير محددة لتحسين التكافؤ في الفرص."[1]

وكتطبيق مباشر لهذا المبدأ من "الركيزة الأوروبية للحقوق الاجتماعية"، تبنى الإتحاد الأوروبي خطة عمل في الرابع من شهر مارس سنة 2021 الجارية، تهدف إلى خفض عدد الأشخاص المعرضين لخطر الفقر أو الإقصاء الاجتماعي في الاتحاد الأوروبي بحلول عام 2030، بما لا يقل عن 15 مليونًا شخص، وما لا يقل عن خمسة ملايين طفل كحد أدنى.[2]

الفرع الثاني: اللوائح القانونية الأوروبية المتعلقة بحقوق الطفل

اعتمد الإتحاد الأوربي عديد من اللوائح القانونية المتعلقة بحماية الطفل وتعزيز وترقية حقوقه، حيث عنيت كل لائحة بتنظيم مسألة من المسائل المتعلقة بحقوق الطفل، وبكيفية تطوير سبل حمايته. ومن المعلوم أن الأحكام الواردة في اللوائح الأوروبية هي أحكام ملزمة من الناحية القانونية للدول الأعضاء في الإتحاد، التي يتعين عليها إصدار التشريعات الوطنية المناسبة تنفيذا لمضمونها، وما اشتملت عليه من أحكام. ويمكن أن يذكر من أهم اللوائح القانونية ذات الصلة بحقوق الطفل بدول الإتحاد الأوروبي ما يلي:

أولا. اللائحة رقم:93/2011 للبرلمان الأوروبي والمجلس الأوروبي بشأن مكافحة الاعتداء الجنسي والاستغلال الجنسي للأطفال، وكذا استغلالهم في المواد الإباحية:

صدرت لائحة الإتحاد الأوروبي بشأن مكافحة الاعتداء الجنسي والاستغلال الجنسي للأطفال، وكذا استغلالهم في المواد الإباحية بتاريخ الثالث عشر من شهر ديسمبر سنة 2011، وتهدف وفقا لنص المادة الأولى منها إلى تحديد القواعد الدنيا المتعلقة بتعريف الجرائم الجنائية والعقوبات، في مجال الاعتداء والاستغلال الجنسي على الأطفال، واستغلال الأطفال في المواد الإباحية، وكذا استدراجهم لأغراض جنسية. كما تقدم أيضا مختلف الأحكام المتعلقة بتعزيز الوقاية من هذا النوع من الجرائم وحماية الضحايا.[3]

---

[1]-Olivier De Schutter, **Le Socle Européen Des Droits Sociaux Et Le Rôle De Le Charte Sociale Européenne Dans L'Ordre Juridique De L'Union Européenne**, Publié en : Juillet 2019, Consulté le : 13 Avril 2021, sur Conseil de L'Europe, Disponible à : https://rm.coe.int/le-socle-europeen-des-droits-sociaux-et-le-role-de-la-charte-sociale-e/168096614a

[2]-**La Commission Propose d'Agir pour Faire Respecter Les Droits de L'Enfant et Soutenir Les Enfants dans Le Besoin**,Publié en 24 Mars 2021, Consulté le 11 Avril 2021, sur Commission Européenne, Disponible à : https://ec.europa.eu/social/main.jsp?langId=fr&catId=89&newsId=9968&furtherNews=yes#:~:text=La%20Commission%20a%20adopt%C3%A9%20aujourd,pauvret%C3%A9%20ou%20d'exclusion%20sociale

[3]- Directive 2011/92/UE Relative à La Lutte Contre Les Abus Sexuels et L'Exploitation Sexuelle des Enfants Ainsi Que La Pédopornographie Du 13 Décembre 2011**, Journal Officiel de**

ثانيا. اللائحة رقم: 2018/ 1808 للبرلمان الأوروبي والمجلس الأوروبي المتعلقة بتنسيق بعض الأحكام التشريعية واللوائح التنظيمية والإدارية للدول الأعضاء، المتعلقة بالخدمات الإعلامية لوسائل الاتصالات السمعية البصرية (لائحة خدمات الوسائط المرئية والمسموعة):

صدرت اللائحة رقم: 2018/ 1808 للبرلمان الأوروبي والمجلس الأوروبي المتعلقة بتنسيق بعض الأحكام التشريعية واللوائح التنظيمية والإدارية للدول الأعضاء، المتعلقة بالخدمات الإعلامية لوسائل الاتصالات السمعية البصرية، المعروفة اختصار بلائحة خدمات الوسائل المرئية والمسموعة في الرابع عشر من شهر نوفمبر سنة 2018، وقد تضمنت كثير من الأحكام المتعلقة بحماية الأطفال في بيئة الاتصالات السمعية والبصرية، ويمكن الاستدلال على سبيل الاسترشاد في هذا الصدد، بنص الفقرة الرابعة من المادة التاسعة منها، التي تشجع الدول الأعضاء على سن قوانين مشتركة بشأن الإعلانات التجارية السمعية والبصرية المصاحبة أو المدرجة في برامج الأطفال، والتي تروج للأطعمة أو المشروبات المحتوية على مواد لها تأثير غذائي مضر بصحة الأطفال لا ينصح بتناولها؛ كالدهون على سبيل المثال، والأحماض الدهنية غير المشبعة، والملح أو الصوديوم، والسكريات المتواجدة بكميات زائدة في النظام الغذائي.[1]

ثالثا. اللائحة رقم: 20/2001 للبرلمان الأوروبي والمجلس الأوروبي بشأن توحيد القوانين والأنظمة والأحكام الإدارية للدول الأعضاء، في مجال تطبيق الممارسات الطيبة الجيدة المتعلقة بالتجارب الطبية للأدوية ذات الاستخدام البشري:

اعتمد الإتحاد الأوروبي اللائحة رقم: 20/2001 في الرابع من شهر أفريل سنة 2001، التي أكدت على أنه من الضروري اتخاذ الدول الأعضاء التدابير اللازمة، لحماية الأشخاص غير قادرين على إعطاء الموافقة القانونية للمشاركة في التجارب الطبية، بما فيهم الأطفال، الذين يعتبرون فئة ضعيفة تستوجب توفير معايير الحماية اللازمة لهم خلال التجارب الطبية. كما أكدت اللائحة أنه إذا كان من الضروري إجراء تجارب طبية للأدوية على الأطفال، من أجل تحسين العلاج المخصص لهم، خاصة فيما يتعلق باللقاحات التي تتطلب القيام باختبارات علمية قبل إطلاقها، إلا أنه لا ينبغي في أي حال من الأحوال، إجراء مثل هذه التجارب الطبية على الأطفال، إلا إذا قدمت إدارة الدواء للمريض

L'Union Européenne, N°: L335/1, Du 17 Décembre 2011, Disponible sur : Eur-lex: https://eur-lex.europa.eu/legal-content/FR/TXT/PDF/?uri=CELEX:32011L0093&from=FR

[1]-Directive (UE) 2018/1808 Visant à La Coordination de Certaines Dspositions Législatives, Réglementaires et Administratives des États Membres Relatives à La Fourniture de Services de Médias Audiovisuels Du 14 Novembre 2018, **Journal Officiel de L'Union Européenne**, N°: L303/69, Du 28 Novembre 2018, Disponible sur : Eur-lex: https://eur-lex.europa.eu/legal-content/FR/TXT/PDF/?uri=CELEX:32018L1808&from=FR

فائدة مباشرة أكبر من المخاطر التي يرتبها. كما يتوجب أن تكون هذه التجارب ضرورية، ويراعى في ذلك المصلحة الفضلى للطفل.[1]

ويتوجب الإشارة في هذا الصدد، أن لوائح الاتحاد الأوروبي لا تتعلق فقط بحماية حقوق الطفل الأوروبي، بل تمتد أيضا لحماية الأطفال اللاجئين والمهاجرين المتواجدين بأقاليم الدول الأعضاء فيه، ويذكر من أهم اللوائح الصادرة في هذا الصدد: اللائحة رقم: 81/2004 بشأن تصريح الإقامة الصادر لرعايا الدول الغير من هم ضحايا الاتجار بالبشر أو من المهاجرين غير الشرعيين، واللائحة رقم: 33/2013 المتعلقة بوضع معايير لاستقبال الأشخاص الذين يلتمسون الحماية الدولية، واللائحة رقم: 43/2000 المتعلقة بتطبيق مبدأ المساواة في المعاملة بين الأشخاص وعدم التمييز فيما بينهم على أساس الأصول العرقية أو الإثنية وغيرها.

المطلب الثاني: الآليات الإستراتيجية لحماية الطفل بالإتحاد الأوروبي:

يتوجب بداية التنويه، أن الإتحاد الأوروبي قد تبنى عديد من الاستراتيجيات المتميزة لحماية الطفل؛ إذ تضمنت كل إستراتيجية مجموعة من التدابير وبرامج العمل ذات أهداف طموحة، يسعى الإتحاد الأوروبي لبلوغها خلال فترة زمنية محددة. ويذكر من أهم الاستراتيجيات التي تبناها الإتحاد الأوروبي المعنية بتعزيز حماية الطفل وترقية الاعتراف بحقوقه: إستراتيجيته لحقوق الطفل لعام 2006، وإستراتيجية الإتحاد الأوروبي لانترنت أفضل للأطفال لسنة 2012، وكذا إستراتيجيته الحالية لحقوق الطفل لعام 2021، وهو ما سوف يتم تناوله تباعا بمزيد من الدراسة والتفصيل.

الفرع الأول: إستراتيجية الإتحاد الأوروبي لحقوق الطفل لعام 2006:

تمثلت أولى استراتيجيات الإتحاد الأوروبي في تلك التي أطلقتها المفوضية الأوروبية في الرابع من شهر جويلية عام 2006، والموسومة بـــــــــــــــــ"نحو إستراتيجية لحقوق الطفل" "Vers une stratégie sur les droits de l'enfant" والتي تهدف إلى " تعزيز وحماية حقوق الطفل بشكل فعال في إطار السياسات الداخلية والخارجية للاتحاد الأوروبي، وكذا دعم الجهود التي تبذلها الدول الأعضاء بالإتحاد لحماية كل الأطفال الذين تقل أعمارهم عن 18 عامًا، وفقًا لما تنص عليه أحكام اتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الطفل."[2] وفي الحقيقة، ما يميز إستراتيجية الإتحاد الأوروبي للفترة الممتدة من 2006 إلى 2011، أنها تعد أول التزام عملي للاتحاد لحماية حقوق الطفل، خاصة

[1] -Directive 2001/20 Concernant Le Rapprochement des Dispositions Législatives, Réglementaires et Administratives Des États Membres Relatives à L'Application de Bonnes Pratiques Cliniques dans La Conduite D'Essais Du 4 Avril 2001, **Journal Officiel des Communautés Européennes,** N°: 121/4, Du 1 Mai 2001, Disponible sur : https://eur-lex.europa.eu/legal-content/FR/TXT/PDF/?uri=CELEX:32001L0020&from=FR

[2]-**Vers Une Stratégie Européenne Sur les Droits de L'Enfant**, Publié le : 4 Juillet 2006, Consulté le 17 Avril 2021, sur Eur-lex, Disponible à : https://eur-lex.europa.eu/legal-content/FR/TXT/PDF/?uri=CELEX:52006DC0367&from=fr

وأنه تم في إطارها اعتماد برنامج عمل، مدته ثلاث سنوات امتدت من سنة 2006 إلى 2008، والموسوم بـــــــــــــــ"بناء أوروبا مع الأطفال ومن أجلهم،" تنفيذا للأحكام والتدابير التي تضمنتها.[1]

ورغم أن الإتحاد الأوروبي قد اعترف للأطفال خلال هذه الفترة، كما سبق وبينت الدراسة، بكافة الحقوق الأساسية، إلا أنهم كانوا في حاجة لمزيد من الحماية، الأمر الذي تطلب الاعتماد العاجل لهذه الإستراتيجية، خاصة وأن الأرقام التي قدمها الموقع الرسمي للإحصائيات بالإتحاد الأوروبي "أوروستات" "Eurostat" قد أشارت آنذاك، إلى أن 19٪ من الأطفال بالاتحاد الأوروبي يعانون من الفقر. كما لا يزال الأطفال المنفصل أوليائهم، وكذا أطفال المهاجرين واللاجئين، وأطفال الأقليات العرقية كالغجر، يعانون الفقر والتهميش الاجتماعي والتمييز. كما أن هناك عدد مقلق من الأطفال بدول الإتحاد الأوروبي الذين تعرضوا لأشكال مختلفة من العنف، أو كانوا ضحايا للجرائم العابرة للحدود (الاتجار بالبشر، الاستغلال الجنسي، السياحة الجنسية، المواد الإباحية المتعلقة بالأطفال..الخ.)[2]

ولذا، فقد ركزت هذه الإستراتيجية أساسا على تلبية الحاجات الضرورية للطفل وتوفير الحماية لحقوقه الأساسية؛ كحقه في التعليم الابتدائي، وحقه في الحصول على الرعاية الصحية اللازمة، وحظر العمل الجبري ومناهضة الاستغلال الجنسي للأطفال، وغيرها من الحقوق الأخرى التي لم تكن محمية بشكل كاف. وينبغي الاعتراف، أنه بموجب هذه الإستراتيجية، يكون الإتحاد الأوروبي قد اعتراف بشكل خاص بحقوق الطفل، وبضرورة إعمالها واحترامها وتعزيز سبل حمايتها، سواء في إطار سياساته الداخلية أو الخارجية.[3]

ويتوجب التنويه في هذا الصدد، أنه في إطار إستراتيجية الإتحاد الأوروبي لحقوق الطفل لعام 2006، خصص لبرامج "دافني" "Programmes Daphné " حوالي 16 مليون أورو، لتمويل مشاريع حماية الأطفال من العنف خلال الفترة الممتدة من 2007-2013.[4] ومن المعلوم، أن هذا البرنامج الذي أطلقه الإتحاد الأوروبي لأول مرة في سنة 1997 برنامج متعدد السنوات، موجه أساسا لحماية الأطفال بالإتحاد الأوروبي من مختلف أشكال العنف، وحاليا خصص له غلاف مالي يقدر بـــ 1.55 مليار أورو للفترة الممتدة من 2021-2027.[5]

ويذكر من أهم التدابير التي تضمنتها إستراتيجية الإتحاد الأوروبي لحقوق الطفل لعام 2006، إطلاق رقمين هاتفين موحدين بجميع الدول الأعضاء في الإتحاد الأوروبي، الأول مخصص لتقديم الدعم النفسي للأطفال ومساعدتهم،

---

[1]-Melvin Emilie, Stratégie Européenne des Droits de L'Enfant : Etat des Lieux, **Journal du Droit des Jeunes,** Association Jeunesse et Droit, Paris, N° : 290, 2009, p.27, Disponible à : https://www.cairn.info/revue-journal-du-droit-des-jeunes-2009-10-page-26.htm

[2]-Melvin Emilie, Op.cit, p.27.

[3]- Morin Soujata, Op.cit, p.44.

[4]- Melvin Emilie, Op.cit, p.29.

[5]- **Programme CERV 2021-2027 : Volet DAPHNÉ**, Publié en 2021, Consulté le : 24 Avril 2021, sur Le Portail des Programmes Européens, Disponible à : https://www.europe-en-auvergnerhonealpes.eu/programmes/programme-cerv-2021-2027-volet-daphne

أما الثاني فهو خاص بمكالمات الطوارئ، في حالات الأطفال المفقودين أو ضحايا الاستغلال الجنسي.[1] كما نصت الإستراتيجية أيضا على استحداث منتدى أوروبي لحقوق الطفل" "Forum européen pour les droits de l'enfant" والذي نصب بالفعل في الرابع من شهر جوان سنة 2007، ويعد هذا المنتدى من أهم النجاحات التي حققتها الإستراتيجية في مجال تعزيز حقوق الأطفال، إذ يلعب هذا المنتدى دورا حيويا في تطوير ورصد مختلف تدابير الاتحاد الأوروبي في مجال تعزيز حقوق الطفل؛ خاصة وأنه يسمح بتبادل الأفكار والممارسات الجيدة بين مختلف الجهات الفاعلة، من الجمعيات والمنظمات الحقوقية المدافعة عن حقوق الأطفال، وممثلي المجتمع المدني الأوروبي، وكذا ممثلي الدول الأعضاء بالإتحاد والمؤسسات الأوروبية ومجلس أوروبا واليونيسف.[2]

الفرع الثاني: إستراتيجية الإتحاد الأوروبي لانترنت أفضل للأطفال

يجب بداية التنويه، أن إستراتيجية الإتحاد الأوروبي لحقوق الطفل لعام 2006، السابق الحديث عنها أعلاه، قد تبعتها عديد من الاستراتيجيات المتميزة الأخرى، التي جاءت تكملة لأحكامها وتوفير مزيد من الحماية للطفل، ومزيد من الترقية وتطوير الاعتراف بحقوقه، ويذكر من أهم هذه الاستراتيجيات "إستراتيجية الإتحاد الأوروبي لانترنت أفضل للأطفال" "Une stratégie européenne pour un meilleur Internet pour les enfants" لعام 2012، والتي تهدف إلى تزويد الأطفال بالمهارات والأدوات الرقمية اللازمة، التي يحتاجونها للاستمتاع الكامل والآمن بما تقدمه الشبكة العنكبوتية. كما تهدف أيضا إلى تعزيز المنافسة في السوق الأوروبية، للمحتوى التفاعلي والإبداعي والتعليمي للأطفال عبر الإنترنت.[3]وبتعبير أكثر اختصار، اقترحت الإستراتيجية جملة من الإجراءات والتدابير المتميزة لتحقيق الأهداف التالية:

- تحفيز إنتاج محتوى إبداعي وتعليمي عبر الإنترنت للأطفال، وتعزيز التجارب الإيجابية عبر الإنترنت للأطفال الصغار؛
- تعزيز الوعي والثقافة الرقمية، بما في ذلك تعزيز محو الأمية الرقمية والسلامة عبر الإنترنت في جميع مدارس الاتحاد الأوروبي؛
- خلق بيئة آمنة للأطفال مع إعدادات خصوصية ومحتوى مناسبين لعمر الأطفال، واستخدام أوسع للرقابة الأبوية؛
- الوقاية من الاعتداء والاستغلال الجنسي للأطفال عبر الإنترنت ومناهضته.[4]

---

[1]- Morin Soujata, Op.cit, p.44.

[2]- Melvin Emilie, Op.cit, p.27.

[3]- **Une Stratégie Européenne Pour Un Meilleur Internet Pour Nos Enfants**, Publié le : 23 Mars 2021, Consulté le : 14 Avril 2021, sur Commission Européenne, Disponible à : https://digital-strategy.ec.europa.eu/en/policies/european-strategy-better-internet-children

[4]- **Stratégie Européenne Pour Un Internet Mieux Adapté Aux Enfants,** Publié le : 2 Mai 2012, Consulté le : 15 Avril 2021, sur Eur-lex, Disponible à : https://eur-lex.europa.eu/legal-content/FR/TXT/PDF/?uri=CELEX:52012DC0196&from=EN

ولقد أدت هذه الإستراتيجية إلى استحداث الإتحاد الأوروبي "لآلية الربط الالكتروني لأوروبا" "l' interconnexion en Europe service numériqueMécanisme pour " وهي أداة مالية مخصصة للتمويل المشترك للبنية التحتية للخدمات الرقمية بالإتحاد الأوروبي.كما لعبت هذه الإستراتيجية دورا حيويا في التأثير على السياسات الوطنية الأوروبية في معظم الدول الأعضاء؛ إذ في كل سنة تُجرى في إطار هذه الإستراتيجية، عديد من الحملات المختلفة على مستوى المدارس والشباب والآباء والمعلمين، بلغ عددها أكثر من 1000 حملة للأطفال والشباب، ما بين عامي 2019 و2020، والتي تتمحور أساسا حول الأخبار المزيفة والعنف عبر الإنترنت، وقضايا الخصوصية والتحرش والتعرض للمحتوى الضار.[1]

إضافة إلى ما سبق، ومن خلال خطوط المساعدة، الممولة أيضًا في إطار الإستراتيجية، تلقى 63000 طفل وأولياء الأمور والمعلمين المشورة والتوجيه في عام 2020. وتشير التقديرات إلى أن هذه الأنشطة المختلفة التي أجريت في إطار "إستراتيجية الإتحاد الأوروبي لانترنت أفضل للأطفال" قد ساهمت في التأثير في حوالي 61 مليون شخص في الاتحاد الأوروبي، خلال الفترة الممتدة ما بين عامي 2019 و2020، لاسيما فيما يتعلق منها باليوم الدولي للإنترنت الآمنة الذي يحتفل به العالم أجمع.[2]

الفرع الثالث:إستراتيجية الإتحاد الأوروبي لحقوق الطفل لسنة 2021

ومن أحدث إستراتيجيات الإتحاد الأوروبي في مجال حقوق الطفل، إستراتيجيته الجديدة، التي تبناها في الرابع والعشرون من شهر مارس من سنة 2021 الجارية، للفترة الممتدة من 2021 إلى 2027، والتي اعتمدت بمشاركة أراء 000 10 طفل بالإتحاد الأوروبي، والتي تعد أول إستراتيجية شاملة لجميع حقوق الطفل بالإتحاد الأوروبي، وتهدف أساسا إلى تعزيز جميع تدابير الاتحاد الأوروبي لحماية وتعزيز حقوق الطفل، خاصة في ظل جائحة الكوفيد 19 التي فاقمت من المشاكل الحالية المتعلقة بحماية الطفل، وزادت من هوة عدم المساواة.[3] خاصة وأن الإحصائيات الرسمية للإتحاد الأوروبي قد كشفت أن ما يقرب من 18 مليون طفل في الاتحاد الأوروبي (ما يعادل 22.2٪ من فئة الأطفال) يعيشون في أسر تعاني من الفقر أو الإقصاء الاجتماعي، وهو ما من شأنه أن يخلق فجوة من عدم المساواة بين الأجيال، مما يرتب آثار عميقة ودائمة على نفسية الأطفال.[4]

---

[1]- Une Stratégie Européenne Pour Un Meilleur Internet Pour Nos Enfants,Op.cit.

[2]- Ibid.

[3]-**Adoption D'Une Stratégie Européenne Pour Les Droits De L'Enfant,** Publié en : Mars 2021, Consulté le : 10 Avril 2021, sur SOS Villages D'Enfants , Disponible à : https://www.sosve.org/actualites/adoption-dune-strategie-europeenne-pour-les-droits-de-lenfant/

[4]- La Commission Propose d'Agir pour Faire Respecter Les Droits de L'Enfant et Soutenir Les Enfants dans Le Besoin, Op.Cit.

لذلك، جاءت هذه الإستراتيجية، التي سيتم تقييم مدى فعاليتها بمشاركة آراء الأطفال في سنة 2024، لتلبية حاجة الاتحاد الأوروبي إلى اعتماد نهج جديد وشامل لمراعاة الحقائق الجديدة والتحديات المستمرة، ولوضع الأطفال ومصالحهم في قلب سياسات الاتحاد، خاصة وأن هذه الإستراتيجية تقوم على الربط بين جميع الأدوات التشريعية والسياسية والمالية الحديثة والقديمة للاتحاد الأوروبي.[1] ويذكر من أهم التدابير التي نصت عليها إستراتيجية الإتحاد الأوروبي لحقوق الطفل لسنة 2021، والمتعلقة بستة مجالات رئيسية، ما يلي:

أولا- مشاركة الأطفال في الحياة السياسية والديمقراطية:

تهدف إستراتيجية الطفل لعام 2021 لتعزيز قدرات الأطفال بالإتحاد الأوروبي في أن يكونوا مواطنين وأعضاء فاعلين فيه، وعوامل للتغيير في الحياة الديمقراطية، ولذا تقترح الإستراتيجية مجموعة من الإجراءات والتدابير المختلفة في هذا الصدد،[2] يذكر منها: استحداث منصة أوروبية جديدة للأطفال، وذلك لتعزيز مشاركة الأطفال الواسعة والفعالة في عملية صنع القرار، وضمان احترام حقهم في أن يُسمع صوتهم وأن يُأخذ بعين الاعتبار، لاسيما في الأشغال الدورية لمؤتمر مستقبل أوروبا، وعلى مستوى جميع المؤسسات الأوروبية ووكالات الاتحاد الأوروبي، وكذا مؤسساته الاستشارية إذا لزم الأمر.[3]

ثانيا- تعزيز الحقوق الاجتماعية ومحاربة الفقر والتهميش الاجتماعي للأطفال:

أكدت إستراتيجية الإتحاد الأوروبي لحقوق الطفل لعام 2021 على حق كل طفل في مستوى معيشي لائق وفي تكافؤ الفرص، وعلى ضرورة تعزيز الاندماج الاجتماعي والاقتصادي للأطفال، من أجل محاربة الفقر وعدم المساواة من جيل إلى جيل؛ فلكل طفل، بغض النظر عن خلفيته ومكان إقامته، الحق في التمتع بأفضل صحة ومستوى تعليمي لائق. وفي الواقع، رغم انخفاض معدل فقر الأطفال وتهميشهم الاجتماعي في سنة 2019 إلى 22,2 %، ما زال كثير من الأطفال يواجهون صعوبات جمة بالإتحاد الأوروبي، تتعلق أساسا بالوصول إلى الخدمات الأساسية في مجال التعليم والرعاية الصحية، لاسيما في المناطق الريفية والمعزولة.[4] ولذا، تقترح الإستراتيجية عديد من التدابير المختلفة، يتعلق البعض منها باستكمال ما ورد في الإستراتيجية الأوروبية لحقوق الأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة للفترة الممتدة من 2021 إلى 2030، من أجل تلبية احتياجات الأطفال ذوي الإعاقة، وتوفير فرص أفضل لهم للوصول إلى الخدمات

[1]- Adoption D'Une Stratégie Européenne Pour Les Droits De L'Enfant, Op.Cit.

[2]- La Commission Propose d'Agir pour Faire Respecter Les Droits de L'Enfant et Soutenir Les Enfants dans Le Besoin, Op.Cit.

[3]- **Stratégie de L'UE sur Les Droits de L'Enfant**,Publie le : 24 Mars 2021, Consulté le : 17 Avril 2021, p.5, sur Commission Européenne, Disponible à : https://ec.europa.eu/info/sites/info/files/1_fr_act_part1_v2_0.pdf

[4]- Stratégie de L'UE sur Les Droits de L'Enfant,Op.cit, p.p.6-7.

الأساسية وتمكينهم من العيش بصفة مستقلة، خاصة وأن 19.9٪ من الأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة بدول الإتحاد الأوروبي يتركون مبكرا مقاعد الدراسة.[1]

أما البعض الآخر من التدابير، فيتعلق باستحداث "الضامن الأوروبي لحقوق الطفل " Une garantie européenne pour l'enfance " ويجدر الإشارة في هذا الصدد، أن مبادرة "الضامن الأوروبي لحقوق الطفل" تهدف أساسا لمحاربة الفقر، وتعزيز نص المادة 11 السابقة الذكر من الركيزة الأوروبية للحقوق الاجتماعية. وفي الواقع، تعد هذه المبادرة بمثابة أداة مالية تابعة للصندوق الاجتماعي الأوروبي، تركز على تمويل الإجراءات والتدابير الهادفة أساسا إلى:

- توفير نظام غذائي متوازن للأطفال؛
- تعزيز خدمات التعليم والرعاية في مرحلة الطفولة المبكرة؛
- تمتع الطفل بسكن لائق؛
- توفير التعليم المجاني للطفل؛
- تطوير الخدمات الصحية؛
- تعزيز الثقافة للطفل وتطوير الأنشطة المتصلة بأوقات الفراغ.[2]

ثالثا- مناهضة جميع أشكال العنف ضد الطفل:

وفقا لآخر الإحصائيات الرسمية لسنة 2020، فإن طفل واحد من بين كل خمسة أطفال يقع ضحية العنف والاستغلال الجنسي بالإتحاد الأوروبي، وأن الأطفال يمثلون ما يقرب من ربع ضحايا الاتجار بالبشر في الاتحاد، ومعظمهم من الفتيات.[3] ولذا، تضمنت إستراتيجية الإتحاد الأوروبي لحقوق الطفل لعام 2021 اقتراح عدد من النصوص القانونية، التي تهدف إلى نبذ ومكافحة العنف القائم على النوع الاجتماعي، والعنف المنزلي الممارسين على الأطفال. كما ستقوم المفوضية الأوروبية بموجب هذه الإستراتيجية، بتقديم توصيات لمنع جميع أشكال العنف ضد النساء والفتيات. إضافة إلى ما سبق، ألزمت الإستراتيجية الدول الأعضاء بإنشاء وتحسين أداء أنظمة حماية الطفل، فضلاً عن

[1]- **Garantie Européenne Pour L'Enfance,** Publié le : 24 Mars 2021, Consulté le : 18 Avril 2021, sur Commission Européenne, Disponible à : https://ec.europa.eu/info/sites/info/files/just_rights_of_the_child_factsheet_final_fr.pdf

[2]- Eurochild : Les Droits de L' Enfant au Cœur de L'Actualité Européenne,Publié le :16 Octobre 2020,Consulté le : 12 Avril 2021, sur CNAPE: La Protection De L'Enfant, Disponible à : https://www.cnape.fr/eurochild-les-droits-de-lenfant-au-coeur-de-lactualite-europeenne/

[3]- Stratégie Européenne Pour Un Internet Mieux Adapté Aux Enfants,Op.cit, p.12.

تعزيز استجابتها للعنف في المدارس،ـــ واعتماد تشريعات وطنية لحظر وتجريم جميع أشكال العقاب البدني في كل الأماكن: المنازل، المدارس والمؤسسات التعليمية وغيرها.[1]

رابعا- تعزيز عدالة صديقة للأطفال:

حرصت إستراتيجية الإتحاد الأوروبي لحقوق الطفل لعام 2021 على امتلاك الأطفال بدوله نظام عدالة، يتماشى واحتياجاتهم؛ ذلك أن الأطفال قد يكونوا ضحايا أو شهودًا، أو مشتبه بهم، أو متهمين بارتكاب جريمة ما، كما قد يكونوا طرفا في الإجراءات القانونية مدنية كانت أو جنائية أو إدارية، وفي جميع هذه الأحوال، يجب أن يشعر الأطفال بالراحة والأمان، وأن يشاركوا بشكل فعال في الإجراءات القضائية، كما يجب أن تُضمن جميع حقوقهم في هذا الصدد.[2]

ولذا، تضمنت إستراتيجية الإتحاد الأوروبي لحقوق الطفل لعام 2021 عديد من التدابير المتعلقة أساسا بالمساهمة في تدريب المهنيين القانونيين على حقوق الطفل والعدالة المناسبة له، وفقا لإستراتيجية التدريب الأوروبية للفترة الممتدة من 2021-2024، والاستعانة في ذلك بالشبكة الأوروبية للتدريب القضائي، ومنصة التدريب الأوروبية لبوابة العدالة الإلكترونية الأوروبية. كما حثت الإستراتيجية دول الإتحاد على اتخاذ التدابير اللازمة لتعزيز تنفيذ المبادئ التوجيهية لمجلس أوروبا لعام 2010، بشأن العدالة الصديقة للطفل؛ والعمل على تقديم الدعم المالي للمشاريع المبتكرة التي تستهدف حماية الأطفال المهاجرين، في إطار الصندوق الجديد "اللجوء والهجرة والاندماج." إضافة إلى مساعدة الدول الأعضاء على تطوير بدائل فعالة ومجدية لاحتجاز الأطفال، في سياق إجراءات الهجرة إلى دول الإتحاد الأوروبي.[3]

خامسا- البيئة الرقمية الآمنة للطفل:

في حقيقة الأمر، أولى الإتحاد الأوروبي عناية بالغة ليس فحسب لإدماج الاعتبار التكنولوجي كعنصر من عناصر تربية الطفل وتعليمه، باعتبارهم يعيشون في عالم الانترنت وفي كون أطفال اليوم هم من سيصنعون إنترنت الغد، وإنما أيضا لتوفير بيئة الكترونية آمنة لهم،[4] خاصة في ظل جائحة الكوفيد 19، التي زادت بشكل كبير من الوقت الذي يقضيه الأطفال في الفضاء الإلكتروني، الذي يلعب دورا حيويا في حياتهم التعليمية والثقافية والاجتماعية، وهم ما استتبع زيادة المخاطر والتهديدات التي تمس الطفل، واتساع نطاق عدم المساواة الرقمية فيما بين الأطفال، خاصة أن الإحصائيات تشير إلى أن طفل واحد من أصل كل عشرة أطفال بالإتحاد الأوروبي لا يستطيع الولوج إلى الشبكة العنكبوتية،

[1]- La Commission Propose d'Agir pour Faire Respecter Les Droits de L'Enfant et Soutenir Les Enfants dans Le Besoin, Op.Cit.

[2]- Stratégie Européenne Pour Un Internet Mieux Adapté Aux Enfants,Op.cit, p.15.

[3]- Stratégie Européenne Pour Un Internet Mieux Adapté Aux Enfants,Op.cit, p.17.

[4]-Guzniczak Bernard, Sensibiliser Aux Dangers D'Internet, **Les Cahiers Dynamiques**, La Protection Judiciaire de La Jeunesse, Toulouse, N°: 47, Février 2010, p.81, Disponible sur : https://www.cairn.info/revue-les-cahiers-dynamiques-2010-2-page-76.htm

والاتصال بمعلميه أثناء فترة الحجر الصحي خلال سنة 2020؛ فالوصول إلى الإنترنت لا يزال بعد يمثل تحديًا كبيرا لعدد كبير من الأطفال في الاتحاد الأوروبي، بالـــأخص في مناطقه الريفية.[1]

وللتعامل مع جميع هذه التحديات السابقة، نصت إستراتيجية الإتحاد الأوروبي لحقوق الطفل لعام 2021 على تحديث الإستراتيجية الأوروبية للانترنت لعام 2012، السابق الحديث عنها، وتبني نسختها المعدلة في سنة 2022، واقترحت تبني تشريع جديد للخدمات الرقمية بغية توفير انترنت آمنة للطفل. كما حثت أيضا الدول الأعضاء على تعزيز تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، وتطوير استخدامها لدى الأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة، وكذا العمل على ضمان الامتثال الفعال لأحكام حماية الطفل، الواردة في اللائحة المعدلة لخدمات وسائل الإعلام السمعية والبصرية، وتشجيع تطوير المهارات الرقمية الأساسية لدى الأطفال. كما دعت الإستراتيجية أيضا الشركات العاملة في قطاع تكنولوجيا المعلومات والاتصالات بالإتحاد الأوروبي إلى اتخاذ التدابير العاجلة والفعالة، الكفيلة للتعامل مع السلوكيات الضارة للطفل عبر الإنترنت، وإزالة المحتوى غير القانوني.[2]

سادسا- البعد العالمي لحقوق الطفل:

يعتبر الإتحاد الأوروبي أنه من الضروري جدا أن تحترم جميع سياساته الداخلية والخارجية حقوق الطفل، وفقًا لما تنص عليه مبادئ وأحكام اتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الطفل، وغيرها من الصكوك القانونية الدولية الأخرى ذات الصلة. كما يسعى الإتحاد إلى تطوير وترقية حقوق الطفل، ليس فحسب على مستوى الدول الأعضاء فيه، بل أيضا بدول العالم أجمع، فلطالما أكد الاتحاد الأوروبي من خلال استراتيجياته، على عالمية حقوق الطفل، وعلى تصميمه على حماية هذه الحقوق وتعزيزها واحترامها، لاسيما خلال النزاعات المسلحة.[3]

وفي الواقع، عكست بدورها إستراتيجية الإتحاد الأوروبي لحقوق الطفل لعام 2021 هذه الرؤية العالمية الذي تبناها الإتحاد الأوروبي، والذي حاول تجسيدها من خلال عديد من التدابير المتميزة التي نصت عليها؛ يذكر من بينها على سبيل الاستشهاد تخصيص 10٪ من التمويل المخصص للمساعدات الإنسانية لتعليم الأطفال في حالات الطوارئ والأزمات المستمرة، وكذا قيام المفوضية بإعداد خطة عمل للشباب بحلول عام 2022، بغية تعزيز مشاركة الشباب

[1]- Stratégie Européenne Pour Un Internet Mieux Adapté Aux Enfants, Op.Cit.

[2]- La Commission Propose d'Agir pour Faire Respecter Les Droits de L'Enfant et Soutenir Les Enfants dans Le Besoin, Op.Cit.

[3]-Rongé Jean-Luck, L'Union Européenne S'Embrasse Des Droits De L'Enfant, **Journal du Droit des Jeunes**, Association Jeunesse et Droit, Paris, N°: 258, Aout 2006, p.p.17,18, Disponible à : https://www.cairn.info/revue-journal-du-droit-des-jeunes-2006-8-page-16.htm

والأطفال حول العالم، وتطوير مهارات حماية الطفل على مستوى وفود الاتحاد الأوروبي الدولية، والتطبيق الواسع لسياسة عدم التسامح مطلقا تجاه عمالة الأطفال.[1]

ويجدر الإشارة في نهاية هذا المطاف، أن محكمة العدل للإتحاد الأوروبي "Cour de justice de l'Union européenne "تلعب دورا حيويا في السهر على مدى احترام الدول الأعضاء لمختلف التدابير والإجراءات المتعلقة بحقوق الطفل على المستوى الداخلي بها، الواردة في استراتيجيات الإتحاد الأوروبي ولوائحه القانونية، وكذا تلك التي تضمنتها معاهداته ومواثيقه الدولية، خاصة وأنها لا تنظر إلى الأطفال باعتبارهم موضوعا من المواضيع التي تستلزم الحماية، بل باعتبارهم أشخاصا قانونية يتمتعون بكافة حقوق الإنسان وحرياته الأساسية.

خاتمة:

كحوصلة مما سبق، يمكن القول أن الإتحاد الأوروبي نجح في تكريس عديد من الآليات المتميزة لحماية الطفل، وتعزيز حقوقه الأساسية، هذه الأخيرة التي شهدت تطورا ملحوظا كما ونوعا، لاسيما في ظل تطور تقنيات الإعلام والاتصال، الأمر الذي سمح ببروز حقوق جديدة للطفل؛ كالحق في الحصول على تغطية انترنت أفضل، والحق في بيئة رقمية آمنة من التحرش والاستغلال الجنسي والعنف اللفظي والتمييز العنصري، والحق في المشاركة عبر المنصات الرقمية في الحياة الديمقراطية، وفي صنع القرار السياسي بالإتحاد الأوروبي وغيرها من الحقوق الأخرى، مما جعل آليات الإتحاد الأوربي القانونية والإستراتيجية تتطور هي الأخرى بتطور هذه الحقوق. ولقد توصلت دراسة هذه الآليات إلى عدد من النتائج الهامة، كما يمكن أن تقدم هذه الورقة البحثية بعض من التوصيات المتعلقة بالدراسة.

- نتائج الدراسة:

يذكر من بين النتائج التي توصلت إليها هذه الورقة البحثية ما يلي:

- تَكفل آليات الإتحاد الأوروبي لحماية الطفل قانونية كانت أو إستراتيجية، تمتع جميع الأطفال المتواجدين على إقليمه بكافة الحقوق الأساسية المعترف بها قانونيا للأطفال، بغض النظر عما إذا كانوا يحملون الجنسية الأوروبية أو لا؛

- كرس الإتحاد الأوربي عديد من الاتفاقيات الدولية المعنية بحقوق الطفل، بعضها خاص فقط بالدول الأعضاء فيه، والبعض الآخر قام بإبرامها في إطار منظمة مجلس أوروبا؛

- تقوم مختلف آليات حماية الطفل بالإتحاد الأوروبي على مبدأ المصلحة الفضلى للطفل، والذي يتضمن من جهة أولى اعتبار المصلحة العليا للطفل فوق كل اعتبار آخر. كما يستوجب من جهة ثانية، أن تراعي كافة التدابير والإجراءات المتخذة المصلحة الخاصة للطفل، وأن تتلاءم مع احتياجاته؛

[1]- La Commission Propose d'Agir pour Faire Respecter Les Droits de L'Enfant et Soutenir Les Enfants dans Le Besoin, Op.Cit.

- شكلت اتفاقية ليشبونة لسير الإتحاد الأوروبي منعطفا حاسما في تعزيز قدرة الاتحاد الأوروبي على النهوض بحقوق الطفل، خاصة وأنها اعتبرت لأول مرة في تاريخه أن "حماية الطفل" يعد من قبيل الأسس والركائز الجوهرية التي يقوم عليها الاتحاد الأوروبي؛

- تعتبر استراتيجيات الإتحاد الأوربي المعنية بحقوق الطفل، التي توضع بمشاركة الأطفال، بمثابة خارطة طريق، تَرسم معالم سياسة الإتحاد الأوروبي، وتُحدد الأهداف التي يسعى لبلوغها، وتُبين الإجراءات والتدابير الواجب على الدول الأعضاء فيه اتخاذها، بغية ترقية حقوق الطفل وتطوير سبل الحماية الفعالة لهم؛

- تكمن فعالية آليات الاتحاد الأوروبي القانونية لحماية حقوق الطفل، في سعيه المتواصل لتحديثها وتعديلها باستمرار، بما يتماشى مع تطور المعطيات والظروف، وبروز احتياجات وأولويات مستجدة للأطفال، تستدعي التكفل بها والاستجابة العاجلة لها؛

- اشتملت استراتيجيات الإتحاد الأوروبي المعنية بحقوق الطفل على عديد من التدابير والإجراءات المتميزة، يذكر من بينها: استحداث منتدى أوروبي لحقوق الطفل، إنشاء آلية الربط الالكتروني لأوروبا لتوفير تغطية انترنت أفضل للأطفال، اعتماد رقمين هاتفين مُوحدين بجميع الدول الأعضاء في الإتحاد الأوروبي مخصصان للأطفال، إنشاء "الضامن الأوروبي لحقوق الطفل" كآلية مالية لتمويل المشاريع الخاصة بالطفولة.

- توصيات الدراسة:

يذكر من بين التوصيات التي تقترحها هذه الورقة البحثية ما يلي:

- لقد كشفت جائحة الكوفيد، كما بينت الدراسة، حجم التحديات التي تواجه الأطفال بالإتحاد الأوروبي، وتفاقم المخاطر المحيطة بهم، لاسيما فيما يتعلق منها بالعنف المنزلي والتمييز والإقصاء الاجتماعي، وازدياد مخاطر التحرش والاستغلال الجنسي في البيئة الرقمية، الأمر الذي دفعه إلى تبني إستراتيجيته لحقوق الطفل لعام 2021، التي كرست عديد من التدابير المتميزة للتعامل مع هذه التحديات ومواجهة تلك المخاطر، لاسيما فيما يتعلق منها بآلية الضامن الأوروبي لحقوق الطفل، وغيرها من المشاريع والبرامج التي يتطلب تنفيذها موارد مالية ضخمة، الأمر الذي يحتم على الدول الأعضاء بالإتحاد الأوروبي البحث عن مصادر جديدة للتمويل، من أجل ضمان التنفيذ الفعال لهذه المشاريع وتلك البرامج، خاصة في ظل ما تعانيه من ركود اقتصادي بسبب جائحة الكوفيد؛

- رغم أن آليات الإتحاد الأوروبي تكفل الحماية لجميع الأطفال بالدول الأعضاء فيه، سواء كانوا يحملون الجنسية الأوروبية أو لا، إلا أنه من الناحية العملية تبقى عديد من الممارسات غير الإنسانية التي تنتهك حقوق الطفل بدول الإتحاد، والتي تستدعي حظرها أو إلغاء القوانين الأوروبية التي تجيزها، لاسيما فيما يتعلق منها بالاحتجاز الإداري للأطفال المهاجرين واللاجئين غير القانونين في مراكز الاعتقال، وترحيلهم القسري إلى أوطانهم.

قائمة المصادر والمراجع:

a. Chartes & Convention:

-Charte Des Droits Fondamentaux du 26 Octobre 2012, Journal Officiel de L'Union Européenne, N° : C326/391, Du 26 Octobre 2021, Disponible à : https://eur-lex.europa.eu/legal-content/FR/TXT/PDF/?uri=CELEX:12012P/TXT&from=FR

-Convention du Conseil de L'Europe sur La Protection Des Enfants Contre L'Exploitation et Les Abus Sexuels, 2007, Consulté le : 21 Avril 2021, sur Conseil de L'Europe, Disponible à : https://rm.coe.int/1680084833

-Convention Européenne Sur L'Exercice des Droits des Enfants, Publié en 1996, Consulté le : 20 Avril 2021, sur Conseil de L'Europe, Disponible à : https://rm.coe.int/168007cdbb

-Traité Sur L'Union Européenne, Journal Officiel de L'Union Européenne, N° : C 326/13, Du 26 Octobre 2021, Disponible à : https://eur-lex.europa.eu/resource.html?uri=cellar:2bf140bf-a3f8-4ab2-b506-fd71826e6da6.0002.02/DOC_1&format=PDF

b. Directives Européennes:

-Directive 2001/20 Concernant Le Rapprochement des Dispositions Législatives, Réglementaires et Administratives Des États Membres Relatives à L'Application de Bonnes Pratiques Cliniques dans La Conduite D'Essais Du 4 Avril 2001, Journal Officiel des Communautés Européennes, N°: 121/4, Du 1 Mai 2001, Disponible sur : https://eur-lex.europa.eu/legal-content/FR/TXT/PDF/?uri=CELEX:32001L0020&from=FR

-Directive 2004/38/CE Relative au Droit Des Citoyens De L'Union et Des Membres de Leurs Familles De Circuler et De Séjourner Librement sur Le Territoire des États Membres Du 29 Avril 2004, Journal Officiel de L'Union Européenne, N°: L229/35, Du 29 Juin 2004, Disponible sur : https://eur-lex.europa.eu/LexUriServ/LexUriServ.do?uri=OJ:L:2004:229:0035:0048:fr:PDFsur :https ://eur-lex.europa.eu/LexUriServ/LexUriServ.do?uri=OJ:L:2004:229:0035:0048:fr:PDF

-Directive 2011/92/UE Relative à La Lutte Contre Les Abus Sexuels et L'Exploitation Sexuelle des Enfants Ainsi Que La Pédopornographie Du 13 Décembre 2011, Journal Officiel de L'Union Européenne, N°: L335/1, Du 17 Décembre 2011, Disponible sur : Eur-lex:https://eur-lex.europa.eu/legal-content/FR/TXT/PDF/?uri=CELEX:32011L0093&from=FR

-Directive (UE) 2018/1808 Visant à La Coordination de Certaines Dispositions Législatives, Réglementaires et Administratives des États Membres Relatives à La Fourniture de Services de Médias Audiovisuels Du 14 Novembre 2018, Journal Officiel de L'Union Européenne, N°: L303/69, Du 28 Novembre 2018, Disponible sur : Eur-lex: https://eur-lex.europa.eu/legal-content/FR/TXT/PDF/?uri=CELEX:32018L1808&from=FR

-Directive2007/30/CE Relative à La Protection Des Jeunes Au Travail Journal Officiel de L'Union Européenne Du 20 Juin 2007, Journal Officiel de L'Union Européenne, N°: L165/21, Du 27 Juin 2007, Disponible sur :https://eur-lex.europa.eu/legal-content/FR/TXT/PDF/?uri=CELEX:32007L0030&from=FR

c. Extrait d'Un Ouvrage:

- Dekeuwer-Défossez, Qu'est-ce Que Les Droits De L'Enfant ? Presses Universitaires, Paris, 2010.

d. Revues Académiques:

- Dorsi Delphine, L'Engagement du Conseil de l'Europe et de L'Union Européenne Pour La Promotion et La Protection des Droits de L'Enfant, Journal du Droit des Jeunes, Association Jeunesse et Droit, Paris, N°: 270, 2007, p.p.31-40, disponible sur : https://www.cairn.info/revue-journal-du-droit-des-jeunes-2007-10-page-31.htm

- Guzniczak Bernard, Sensibiliser Aux Dangers D'Internet, Les Cahiers Dynamiques, La Protection Judiciaire de La Jeunesse, Toulouse, N°: 47, Février 2010, p.p. à 81, Disponible sur : https://www.cairn.info/revue-les-cahiers-dynamiques-2010-2-page-76.htm

-Melvin Emilie, Stratégie Européenne des Droits de L'Enfant : Etat des Lieux, Journal du Droit des Jeunes, Association Jeunesse et Droit, Paris, N° : 290, 2009, p.p. à 30, Disponible à : https://www.cairn.info/revue-journal-du-droit-des-jeunes-2009-10-page-26.htm.

-Morin Soujata, L'Union Européenne et Les Droits de L'Enfant. Journal du Droit des Jeunes, Association Jeunesse et Droit. Paris, N°: 322, 2013, p.p.44-48, Disponible sur: https://www.cairn.info/revue-journal-du-droit-des-jeunes-2013-2-page-44.htm

- Rongé Jean-Luck, L'Union Européenne S'Embrasse Des Droits De L'Enfant, Journal du Droit des Jeunes, Association Jeunesse et Droit, Paris, N°: 258, Aout 2006, p.p. à 19, Disponible à : https://www.cairn.info/revue-journal-du-droit-des-jeunes-2006-8-page-16.htm

- Tsitsoura, Aglaïa, Chronique Du Conseil De L'Europe, Revue Internationale de Droit Pénal, Association Internationale de Droit Pénal, Belgique, N°: 78, 2007, p.p.309à 313, Disponible sur: https://www.cairn.info/revue-internationale-de-droit-penal-2007-1-page-309.htm

-Zani Mamoud, La Promotion des Droits de L'Enfant à La Lumière de La Convention Européenne sur L'Exercice des Droits des Enfants, Journal du Droit des Jeunes, Association Jeunesse et Droit, Paris , N°: 267, p.p.21-29, Disponible à : https://www.cairn.info/revue-journal-du-droit-des-jeunes-2007-7-page-21.htm?contenu=resume

e. Sitographies:

-Adoption D'Une Stratégie Européenne Pour Les Droits De L'Enfant, Publié en : Mars 2021, Consulté le : 10 Avril 2021, sur SOS Villages D'Enfants , Disponible à : https://www.sosve.org/actualites/adoption-dune-strategie-europeenne-pour-les-droits-de-lenfant/

-Eurochild : Les Droits de L' Enfant au Cœur de L'Actualité Européenne, Publié le :16 Octobre 2020,Consulté le : 12 Avril 2021, sur CNAPE: La Protection De L'Enfant, Disponible à : https://www.cnape.fr/eurochild-les-droits-de-lenfant-au-coeur-de-lactualite-europeenne/

-Garantie Européenne Pour L'Enfance, Publié le : 24 Mars 2021, Consulté le : 18 Avril 2021,sur Commission Européenne, Disponible à : https://ec.europa.eu/info/sites/info/files/just_rights_of_the_child_factsheet_final_fr.pdf

-La Commission Propose d'Agir pour Faire Respecter Les Droits de L'Enfant et Soutenir Les Enfants dans Le Besoin, Publié en 24 Mars 2021, Consulté le 11 Avril 2021, sur Commission Européenne, Disponible à : https://ec.europa.eu/social/main.jsp?langId=fr&catId=89&newsId=9968&furtherNews=yes#:~:text=La%20Commission%20a%20adopt%C3%A9%20aujourd,pauvret%C3%A9%20ou%20d'exclusion%20sociale

- Manuel de Droit Européen en Matière de Droits de L'Enfant, Publié en Juin 2015, Consulté le : 2 Avril 2021, sur Agence des Droits Fondamentaux de L'Union Européenne: https://fra.europa.eu/sites/default/files/fra_uploads/fra-ecthr-2015-handbook-european-law-rights-of-the-child_fr_0.pdf

-Marie-José Schmitt, La Charte Des Droits Fondamentaux: Un Guide De Lecture, Publié en Mai 2008, Consulté le 6 Avril 2021, sur : Le Conseil de L'Europe, Disponible à : https://rm.coe.int/16802f5c61

-Olivier De Schutter, Le Socle Européen Des Droits Sociaux Et Le Rôle De Le Charte Sociale Européenne Dans L'Ordre Juridique De L'Union Européenne, Publié en : Juillet 2019, Consulté le : 13 Avril 2021, sur Conseil de L'Europe, Disponible à : https://rm.coe.int/le-socle-europeen-des-droits-sociaux-et-le-role-de-la-charte-sociale-e/168096614a

-Petitcol Rémi, La Place des Droits de L'Enfant dans Le Droit de L'Union Européenne, Publié le: 7 Juillet 2017, Consulté le : 9 Avril 2021, sur Organisation EU-Logos Athéna, Disponible à : https://www.eu-logos.org/2017/07/07/la-place-des-droits-de-lenfant-dans-le-droit-de-lunion-europeenne/

-Programme CERV 2021-2027 : Volet DAPHNÉ,.Publié en 2021, Consulté le : 24 Avril 2021, sur Le Portail des Programmes Européens, Disponible à :

https://www.europe-en-auvergnerhonealpes.eu/programmes/programme-cerv-2021-2027-volet-daphne

- Stratégie de L'UE sur Les Droits de L'Enfant, Publie le : 24 Mars 2021, Consulté le : 17 Avril 2021, p.5, sur Commission Européenne, Disponible à : https://ec.europa.eu/info/sites/info/files/1_fr_act_part1_v2_0.pdf

-Stratégie Européenne Pour Un Internet Mieux Adapté Aux Enfants, Publié le : 2 Mai 2012, Consulté le : 15 Avril 2021, sur Eur-lex, Disponible à : https://eur-lex.europa.eu/legal-content/FR/TXT/PDF/?uri=CELEX:52012DC0196&from=EN

- Une Stratégie Européenne Pour Un Meilleur Internet Pour Nos Enfants, Publié le : 23 Mars 2021, Consulté le : 14 Avril 2021, sur Commission Européenne, Disponible à : https://digital-strategy.ec.europa.eu/en/policies/european-strategy-better-internet-children

-Vers Une Stratégie Européenne Sur les Droits de L'Enfant, Publié le : 4 Juillet 2006, Consulté le 17 Avril 2021, sur Eur-lex, Disponible à : https://eur-lex.europa.eu/legal-content/FR/TXT/PDF/?uri=CELEX:52006DC0367&from=fr